المركز الوطني لحقوق الإنسان
The National Centre for Human Rights

تقرير عمان الكبرى 2022م

شكر وتقدير

يقدم مجلس أمناء المركز الوطني لحقوق الإنسان جزيل الشكر والتقدير إلى المراقبين المتطوعين من مختلف فئات المجتمع الأردني الذين شاركوا مع المركز بمراقبة انتخابات مجالس المحافظات ومجالس البلدية ومجلس أمانة عمان الكبرى لعام 2022م، والتي كان لمشاركتهم الدور الأكبر في إنجاح عملية الرصد. كما يعرب عن شكره لموظفي المركز الوطني لحقوق الإنسان الذين قاموا بعملية المراقبة.

الفهرس

المقدمة	**4**
المحور الأول: الإطار التشريعي الناظم للعملية الانتخابية.	**7**
المحور الثاني: خطة وآلية عمل فريق المراقبة	**11**
المحور الثالث: رصد إجراءات ما قبل يوم الاقتراع	**16**
المحور الرابع: مراقبة إجراءات يوم الاقتراع.	**23**
المحور الخامس: مراقبة إجراءات ما بعد يوم الاقتراع.	**30**

المحور السادس: مشاركة المرأة والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن في انتخابات مجلس المحافظات ومجالس البلدية ومجلس أمانة عمان الكبرى لعام 2022.	**31**
المحور السابع: دور الإعلام في العملية الانتخابية.	**31**
النتائج والتوصيات.	**37**
الملاحق.	

المقدمة

تعد عملية رصد المشاركة في العملية الانتخابية بما فيها مرحلة الترشح والتصويت وما يحيط بها من ظروف مهيأة وتنظيمية، والتأكد من سلامة هذه العملية برمتها، من المهام الرئيسة المناطة بالمركز الوطني لحقوق الإنسان بموجب قانونه، وانطلاقاً من ولاية المركز الوطني، فقد دأب المركز الوطني على مراقبة سير الانتخابات في المملكة منذ عام 2007م، سواء الانتخابات النيابية أو مجالس المحافظات ومجالس البلديات ومجلس أمانة عمان والاتحادات الطلابية والنقابات المهنية والعمالية. إذ ينص قانون المركز الوطني في المواد (4/ج، و5/أ، و10/ب) على أن من بين أهدافه " تعزيز النهج الديمقراطي... والتحقق من مراعاة حقوق الإنسان... ومراقبة التجاوزات التي تقع على حقوق الإنسان والحريات العامة.... وطلب أي معلومات أو بيانات أو إحصاءات يراها لازمة لتحقيق أهدافه من الجهات ذات العلاقة... وزيارة أي مكان عائد لجهة عامة أو لأي شخص اعتباري خاص يبلغ عنه أنه قد جرت أو تجري فيه تجاوزات على حقوق الإنسان...."، لذلك فإن مراقبة الانتخابات مجالس المحافظات والبلديات وأمانة عمان هي إحدى هذه المسؤوليات التي يضطلع بها المركز. كما تقتضي ولايته الواسعة ومسؤولياته هذه والتي تضمنها قانونه والمستندة إلى أسس وشروط إنشاء المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التي أقرتها الأمم المتحدة، أن يقدم تقاريره وتوصياته بكل حيادية وموضوعية وبأقصى درجات المهنية، ولا يمكن أن تكتمل هذه المسؤولية دون تعاون الجهات المعنية لا سيما تلك المؤسسات الموكول إليها دستورياً إدارة الانتخابات والإشراف عليها، ويعني ذلك أن على المركز أن يتقصى ويرصد ويراقب مجريات هذه العملية بكل الوسائل المتاحة، وأن تتعاون معه الأجهزة والهيئات والسلطات المعنية كافة في هذا الشأن.

وحيث أن قانون الانتخاب حدد في نصوصه الأشخاص الذين يسمح لهم بالتواجد في مراكز الانتخاب والفرز، تقدم المركز الوطني لحقوق الإنسان بتاريخ 2022/2/21م بطلب من الهيئة المستقلة للانتخاب يعرب من خلاله عن رغبته بمراقبة الانتخابات مجالس المحافظات والبلديات وأمانة عمان باعتباره جهة محلية.

عملت الهيئات المختصة في مختلف دول العالم على مراقبة سير الانتخابات في هذه الدول، وساهمت في هذا الجهد المنظمات الدولية والإقليمية ومنظمات حكومية وأخرى غير حكومية، واستقرت التقاليد الدولية في هذا الجانب على اعتبار السماح بمراقبة سير العملية الانتخابية مؤشراً على صيانة أحد الحقوق السياسية الأساسية للإنسان. ويشكل ذلك استجابة لما نص عليه الإعلان الدولي لحقوق الإنسان

في مادته رقم (21) الفقرة الثالثة والتي جاء فيها أن "إرادة الشعب هي مناط السلطة، ويجب أن تتجلى هذه الإرادة من خلال انتخابات نزيهة تجري دورياً بالاقتراع العام، وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري أو بإجراء مكافئ من حيث ضمان حرية التصويت".

نصت المواثيق الدولية على حق المواطن في أن يَنتخب ويُنتخب في انتخابات ديمقراطية دورية ونزيهة، وترسخ هذا الحق فيها باعتباره واحداً من أهم حقوق الإنسان المعترف بها دولياً، وقد أكد على ذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في المادة (25) منه والذي صادقت عليه المملكة الأردنية الهاشمية ونشرته بالجريدة الرسمية.

ومن الأهداف التي تحققها مراقبة العملية الانتخابية بيان إرادة السلطة الحاكمة للعملية الانتخابية، القبول بنتائج الانتخابات، تجنب المجتمع النزاعات التي قد تنشأ عن الخلافات حول نتائج الانتخاب، كما أن أجهزة الرقابة، خاصة غير الحكومية منها، تمثل رافداً للهيئات المعنية بفض المنازعات المترتبة على الانتخابات ونتائجها، تعزيز التربية الوطنية في المجتمع، كما تعزز الصورة الإيجابية للدولة في المجتمع الدولي.

وبعد الانتهاء من مراقبة الانتخابات تم إعداد هذا التقرير لإعطاء تقييماً شاملاً ومهنياً وموضوعياً ومحايداً لمجريات العملية الانتخابية وخاصة مجريات عملية الاقتراع، ومراقبة ورصد مدى احترام الحقوق التي تشمل عليها العملية الانتخابية من كافة جوانبها، ومراقبة مدى الالتزام بالتشريعات الوطنية الناظمة للعملية الانتخابية، والمعايير الدولية الخاصة بنزاهة وشفافية وحرية وعدالة العملية الانتخابية في انتخاب محافظات والبلديات وأمانة عمان يضمن التمثيل العادل لمختلف فئات المجتمع.

المحور الأول: الإطار التشريعي الناظم للعملية الانتخابية

نصت المادة (2/67) من الدستور الأردني على "تنشأ بقانون هيئة مستقلة تدير الانتخابات النيابية والبلدية وأي انتخابات عامة وفقاً لأحكام القانون، ولمجلس الوزراء تكليف الهيئة المستقلة بإدارة أي انتخابات أخرى أو الإشراف عليها بناء على طلب الجهة المخوّلة قانوناً بإجراء تلك الانتخابات".

ونصت المادة (4/أ/1) من قانون الهيئة المستقلة للانتخاب رقم (11) لسنة 2012م "على الهيئة إدارة الانتخابات النيابية والبلدية وأي انتخابات عامة وفقاً لأحكام القانون." كما جاء نص المادة (35/أ/1) من قانون الإدارة المحلية رقم (22) لسنة (2022) "يصدر مجلس الوزراء قراراً بإجراء انتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية وتحدد الهيئة تاريخ الاقتراع وينشر القرار في الجريدة الرسمية." ونصت المادة (٦ / ج) من قانون أمانة عمان رقم (18) لسنة (2021م) على "يصدر مجلس الوزراء قراراً بإجراء انتخابات مجلس الأمانة وتحدد الهيئة تاريخ الاقتراع وينشر القرار في الجريدة الرسمية."

وقد قرر مجلس مفوضي الهيئة المستقلة للانتخاب اعتبار يوم الثلاثاء الموافق 22 آذار 2022 موعداً للاقتراع والفرز لانتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية ومجلس أمانة عمان، استناداً لأحكام النصوص السابقة.

واستناداً لنص المادة (6/ه) من قانون أمانة عمان الكبرى والتي جاء فيها "تدير الهيئة العملية الانتخابية في جميع مراحلها وفقا لأحكام قانونها وهذا القانون والأنظمة الصادرة بمقتضاه." والمادة (36) من قانون الإدارة المحلية والتي نصت على "أ- تدير الهيئة العملية الانتخابية لمجالس المحافظات والمجالس البلدية في جميع مراحلها وفقاً لأحكام قانونها وهذا القانون ويتولى مجلس المفوضين في سبيل ذلك ما يلي: -

1. إعداد الموازنة الخاصة بالعملية الانتخابية ورفعها لمجلس الوزراء لإقرارها.
2. تعيين رؤساء لجان الانتخاب وأعضائها ومراكز الاقتراع والفرز وعدد صناديق الاقتراع.
3. تشكيل اللجان اللازمة للعملية الانتخابية وبيان مهامها وصلاحياتها.
4. إقرار الجداول الزمنية لعملية إعداد جداول الناخبين والترشح.
5. إعداد جداول الناخبين من خلال دائرة الأحوال المدنية بناء على مكان إقامة الناخب في قيود الأحوال المدنية وتحديد البيانات التي يجب أن يتضمنها جدول الناخبين.
6. تحديد الجهات والأماكن والوسائل التي تعرض فيها أو خلالها جداول الناخبين وأسماؤهم.
7. آلية الاعتراض على جداول الناخبين والمدد الزمنية اللازمة لذلك والفصل في الطلبات والاعتراضات المتعلقة بها.
8. اعتماد جداول الناخبين النهائية.
9. آلية التقدم بطلبات الترشح والاعتراض عليها والفصل فيها والانسحاب من الترشح للانتخابات.
10. النظر في طلبات الترشح المحالة إليها من لجان الانتخاب والبت فيها.
11. اعتماد مواصفات صناديق وأوراق الاقتراع والأختام الرسمية للجنة الاقتراع والفرز ونماذج العملية الانتخابية.
12. وضع أسس اعتماد مندوبي المرشحين في مراكز الاقتراع والفرز وآلية اعتراضهم.
13. وضع أسس اعتماد ممثلي مؤسسات المجتمع المدني المعنية والإعلاميين واي مراقبين محليين ودوليين للاطلاع على سير العملية الانتخابية.
14. أسس الدعاية الانتخابية.
15. إجراءات عملية الاقتراع والفرز وتدوين محاضر الاقتراع والفرز وتجميع واستخراج النتائج وإعلان النتائج ورزم أوراق المحاضر ونقلها وغيرها من الأحكام والإجراءات المتعلقة بهذه العملية.

16.تحديد أوراق الاقتراع الصحيحة وحالات بطلانها أو إلغائها.

17.تحديد أوقات بداية وانتهاء الاقتراع أو تمديد هذه المدة.

18.حالات إلغاء نتائج الانتخاب وإعادة الاقتراع أو الفرز أو كليهما.

19.اعتماد النتائج النهائية للانتخابات وإعلانها ونشرها في الجريدة الرسمية.

20.الاحتفاظ بأوراق الاقتراع ومحاضر الاقتراع والفرز وكافة وثائق العملية الانتخابية.

ب- يصدر مجلس المفوضين التعليمات اللازمة لإجراء الانتخابات لمجالس المحافظات والمجالس البلدية لتنفيذ أي من المهام المناطة به بموجب أحكام هذا القانون وقانون الهيئة المستقلة للانتخاب." واستناداً أيضاً لنص المادة (27) من قانون الهيئة المستقلة للانتخاب والتي جاء فيها " يصدر المجلس التعليمات التنفيذية اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون وأي أنظمة صادرة بمقتضاه، على أن يسري مفعول هذه التعليمات من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية."

فوفقاً لتلك النصوص السابقة أصدرت الهيئة المستقلة للانتخاب التعليمات التالية لتنظيم عملية انتخابات مجالس المحافظات ومجالس البلدية ومجلس أمانة عمان كبرى لعام 2022م:

1- التعليمات التنفيذية الخاصة باعتماد المراقبين المحليين لانتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية ومجلس أمانة عمان رقم (7) لسنة 2021م.

2- التعليمات التنفيذية الخاصة بالاقتراع والفرز وتجميع واستخراج النتائج لانتخابات مجالس المحافظات ومجالس البلدية ومجلس أمانة عمان رقم (10) لسنة 2021.

3- التعليمات التنفيذية الخاصة بقواعد حملات الدعاية الانتخابية لانتخابات مجالس المحافظات ومجالس البلدية ومجلس أمانة عمان رقم (9) لسنة 2021.

4- التعليمات التنفيذية الخاصة باعتماد المراقبين الدوليين لانتخابات مجالس المحافظات ومجالس البلدية ومجلس أمانة عمان رقم (8) لسنة 2021.

5- التعليمات التنفيذية الخاصة باعتماد الصحفيين والإعلاميين والعاملين في المؤسسات الإعلامية المرئية والمسموعة والمقروءة والدوليين لتغطية انتخابات مجالس المحافظات ومجالس البلدية ومجلس أمانة عمان رقم (6) لسنة 2021.

6- التعليمات التنفيذية الخاصة باعتماد مندوبي المرشحين في مراكز الاقتراع والفرز لانتخابات مجالس المحافظات ومجالس البلدية ومجلس أمانة عمان رقم (5) لسنة 2021م.

7- التعليمات التنفيذية الخاصة بالترشح لانتخابات مجالس المحافظات ومجالس البلدية ومجلس أمانة عمان رقم (4) لسنة 2021م.

8- التعليمات التنفيذية الخاصة بتشكيل اللجان لانتخابات مجالس المحافظات ومجالس البلدية ومجلس أمانة عمان رقم (3) لسنة 2021م.

9- التعليمات التنفيذية الخاصة بإعداد جداول الناخبين لانتخابات مجالس المحافظات ومجالس البلدية ومجلس أمانة عمان رقم (2) لسنة 2021م.

المحور الثاني: خطة وآلية عمل فريق المراقبة

يهدف المركز الوطني لحقوق الإنسان من خلال مراقبة العملية الانتخابية إلى تعزيز الحق في الانتخاب والمشاركة السياسية في إدارة الشأن العام، ومراقبة مدى الالتزام بالتشريعات الوطنية الناظمة للعملية الانتخابية، والمعايير الدولية الخاصة بنزاهة وشفافية وحرية وعدالة العملية الانتخابية، في انتخاب مجالس بلدية تضمن التمثيل العادل لمختلف فئات المجتمع.

ولقد تعذر على المركز الوطني لحقوق الإنسان اتخاذ القرار بمراقبة العملية الانتخابية بمراحلها الأولى، لظروف خارجة عن إرادته منها؛ تعذر حصوله على التمويل اللازم في وقت مبكر، وغض الطرف من قبل الجهات الرسمية عن تقديم الدعم اللازم للمركز الوطني لحقوق الإنسان للإيفاء بالتزاماته الموكلة إليه بموجب قانونه رغم العديد من المخاطبات التي وجهت إليها.

إن ما تقدم قد حال دون اتخاذ القرار بمراقبة الانتخابات في الوقت المناسب، حيث اتخذ المجلس قراره بالموافقة على المشاركة ومراقبة الانتخابات من خلال إعادة ترتيب الأولويات لتوفير المبلغ المطلوب من موارده الذاتية قبل موعد إجراء الانتخابات بخمسة وعشرين يوماً، الأمر الذي استدعى مضاعفة الجهود لتعويض الوقت الفائت.

واستدراكاً من المركز الوطني لذلك فقد عمل على تعويض ما فاته من مراحل الإعداد والتجهيز لمراقبة العملية الانتخابية بالإسراع في إعادة تشكيل فريق داخلي من المركز لمراقبة العملية الانتخابية.

خطة وآلية العمل:

شكل المركز الوطني لحقوق الإنسان فريقاً لمراقبة سير العملية الانتخابية على النحو التالي:

أولاً: الفريق التحضيري

يتكون هذا الفريق من (7) موظفين من المركز وتكون مهمته:

أ. التواصل والتنسيق مع ضباط ارتباط المركز وبعض الجهات المتعاونة مع المركز أو التي أبدت تعاونها مع المركز لتزويد الفريق ببيانات المراقبين المتطوعين ومعلوماتهم.
ب. جمع وإدخال بيانات المراقبين المتطوعين على برنامج اكسل.
ت. إدخال بيانات مراقبي الامانة العامة على برنامج اكسل.
ث. إدخال جميع البيانات على نظام اعتماد مراقبي الهيئة المستقلة للانتخاب الإلكتروني.
ج. استحداث نموذج المراقبة الورقي للمراقبين في الميدان وطباعته لعدم توفره في المركز.
ح. تجهيز غرفة العمليات ليوم الاقتراع بالأجهزة اللازمة التي تمكن الفريق من القيام بعملية المراقبة بشكل منهجي ومؤسسي.
خ. وضع معايير لاختيار ضباط ارتباط المحافظات على أساس مبادئ الحياد والنزاهة.

ثانياً: <u>فريق منسقي الأقاليم الثلاث (الشمال، الوسط، الشمال)</u> ويتولى المهام التالية:

أ. متابعة حسن سير مجريات العملية الانتخابية في الأقاليم من خلال تلقي الشكاوى والانتهاكات الواردة من فريق المراقبين الميدانيين المتطوعين ومتابعة تعبئة نماذج مراقبة الانتخابات في الميدان وتدقيقها وتقديمها للمنسق العام لغايات إعداد التقرير المتخصص في العلمية الانتخابية.

ب. وضع خطط عمل بالتعاون مع المراقبين المتطوعين بمناطق الاختصاص وتحديد الاحتياجات التدريبية والترتيبات اللوجستية اللازمة ضمن الموازنة الواردة والمقرة من مجلس الأمناء الخاصة بالمشروع.

ت. متابعة كافة المستجدات المتعلقة بالعملية الانتخابية التي تعلنها الهيئة بما في ذلك التعليمات الجديدة وإبلاغ المراقبين المتطوعين بها كل حسب اختصاصه.

ث. تدريب فريق المراقبة على نماذج المراقبة من قبل فريق التنسيق.

ج. تلقي الشكاوى الواردة من المواطنين والمرشحين يوم الاقتراع بمنطقة الاختصاص والمتعلقة بسير العملية الانتخابية وتوثيقها وإحالتها للجهات المختصة ومتابعة الإجراءات المتخذة فيها وذلك من خلال غرفة عمليات المركز.

<u>ثالثاً: فريق المراقبة الميدانية.</u>

<u>رابعاً: فريق اعداد البيانات الصحفية.</u>

ويتكون من قانوني واعلامي ومهمته اصدار البيانات اللازمة لتغطية مجريات العملية الانتخابية في يوم الاقتراع.

<u>خامساً: فريق مراقبة مجريات العملية الانتخابية يوم الاقتراع.</u>

ويتكون من موظفي الأمانة العامة للمركز ومراقبين متطوعين، وتم نشر الفريق لتغطية جزء من مراكز الاقتراع في المملكة يوم الاقتراع لغايات رصد أي انتهاك، وجمع البيانات وتعبئة الاستمارات الخاصة بالمراقبة بما ينسجم مع موازنة المشروع.

- **<u>إجراءات المراقبة يوم الاقتراع.</u>**

يتم جمع المعلومات من خلال النماذج الورقية المعبأة من قبل المتطوعين عبر تقنية (الواتس آب) بشكل عاجل وبعد ذلك يتم تسليم النماذج الورقية للفريق ليتم تدقيقها وتفريغها في تقرير الانتخابات والاحتفاظ بها لدى المركز كبينة في حال تم الطعن في التقرير من أي جهة كانت.

- **وتعتبر هذه الخطة بديلة لعدم توفر نظام إلكتروني مخصص لجمع البيانات إذ يتيح هذا النظام للمركز تلقي الاستمارات الخاصة بالمراقبة في وقت محدد خلال يوم الانتخابات الأمر الذي يمكِّن المركز من الاطلاع عليها، وتوثيق المخالفات التي تم رصدها حال حدوثها وايرادها لاتخاذ الإجراءات السريعة اللازمة واحالتها للهيئة بشكل سريع لمعالجتها وذلك لضمان نزاهة وشفافة العملية الانتخابية.**

<u>سادساً: غرفة العمليات.</u>

تم فتح غرفة عمليات يوم الاقتراع من موظفي المركز (الأمانة العامة) وتعمل على مدار الساعة وفق نظام المناوبة وتكون وظيفتهم متابعة أعمال افرق المراقبة في الميدان وتلقي الشكاوى والانتهاكات والملاحظات الواردة من المراقبين والمواطنين وايصالها للجهات المعنية بأسرع وقت لوقف الانتهاكات والحد من نتائجها.

آلية المراقبة يوم الاقتراع والفرز: -

أ- تم توزيع المراقبين من الأمانة العامة للمركز والمتطوعين على مراكز الاقتراع كما هو مبين في الجدول التالي:

المحافظة	عدد المراقبين
العاصمة والبادية الوسطى	70
البلقاء	20
الزرقاء	16
مأدبا	13
إربد	13
المفرق والبادية الشمالية	27
جرش	9
عجلون	15
معان والبادية الجنوبية	21
الكرك	12
الطفيلة	12
العقبة	5

- بلغ إجمالي المراقبين المتطوعين الموزعين على محافظات المملكة (220) مراقب التزم منهم (110) متطوع بالإضافة إلى (3) منسقين من الأمانة العامة.

ب- تم تزويد كل مراقب بمركز الاقتراع ورقم الصندوق الذي سيتم متابعته وفقاً للخطة المعدة مسبقاً من قبل فريق الرقابة على الانتخابات، وتم إبلاغ جميع المراقبين بضرورة التواجد في مقار مراكز الاقتراع المتطوعين برصدها في تمام الساعة السادسة والنصف صباحاً من يوم الانتخاب الموافق 2022/3/22م ويتولى المتطوع مهمة مراقبة صندوق واحد طيلة يوم الاقتراع.

ت- قام كل مراقب خلال إجراءات فتح الصندوق بتعبئة النموذج الخاص بهذه المرحلة ورقياً وارسالها الكترونياً عبر تطبيق (الواتس اب) مكرراً ذلك عند كل مرحلة زمنية وصولاً عند

مرحلة إغلاق الصندوق وإجراءات الفرز والنتائج، وأن النماذج التي سُلمت للمراقبين المتطوعين تشتمل على كافة مراحل العملية الانتخابية يوم الاقتراع وتحتوي على كافة التفاصيل الدقيقة بها.

ث- بالتزامن مع قيام متطوعي الميدان بالرقابة على العملية الانتخابية كان المركز يتلقى الشكاوى والانتهاكات والملاحظات الواردة من قبل المواطنين بحرفية عالية وبسرعة استجابة كبيرة وتنقل هذه الملاحظات للهيئة المستقلة للانتخاب بواسطة المنسق العام مباشرةً.

المحور الثالث: رصد إجراءات ما قبل يوم الاقتراع

أولاً: صدور قرار من مجلس الوزراء وتحديد موعد الاقتراع

قرر مجلس الوزراء في جلسته يوم الأربعاء الموافق 24 تشرين ثاني 2021م إجراء انتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية ومجلس أمانة عمان وبناء على ذلك قرر مجلس مفوضي الهيئة المستقلة للانتخاب اعتبار يوم الثلاثاء الموافق 22 آذار 2022 موعداً للاقتراع والفرز لانتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية ومجلس أمانة عمان، استناداً لأحكام المادة (35) /الفقرة (أ/1) والفقرة (أ/2) من قانون الإدارة المحلية رقم (22) لسنة (2021) والمادة (٦ / ج) من قانون أمانة عمان رقم ١٨ لسنة ٢٠٢١.

ثانياً: إعداد جداول الناخبين

- نشرت الهيئة المستقلة للانتخاب على موقعها الإلكتروني جداول الناخبين الأولية للانتخابات، وبينت الهيئة أنه سيتم عرض جداول الناخبين الأولية اعتباراً من صباح يوم السبت الموافق 2021/12/18م في مقار لجان الانتخاب، وأماكن العرض التي حددتها الهيئة والبالغ عددها (438) مكاناً، والتي سيتم نشرها على الموقع الإلكتروني للهيئة، وذلك استنادا لأحكام المادة (36) من قانون الإدارة المحلية رقم 22 لسنة 2021م، والمادة (6) من قانون أمانة عمان، رقم (18) لسنة 2021م. وعليه سيتم عرض الجداول الأولية لمدة سبعة أيام في مقر لجنة الانتخاب حيث يحق لكل ناخب وجد خطأ في البيانات الخاصة به المدرجة في الجداول الأولية للناخبين أو وجد خطأ في تحديد مركز الاقتراع الخاص به، ولكل شخص لم يدرج أسمه في الجداول الاولية للناخبين، أن يتقدم بطلب خطي لدى أي مكتب أحوال مدنية وجوازات في المملكة، لتصحيح الخطأ في بياناته أو لتعديل مركز الاقتراع الخاص به، أو لإدراج أسمه في الجداول، حسب النموذج المعد لهذه الغاية، خلال عشرة أيام من اليوم التالي لتاريخ عرض رؤساء لجان الانتخاب الجداول الأولية للناخبين. وللناخبين ذوي الإعاقة والناخبين الذين لديهم صعوبة جسدية تعيق وصولهم لمركز الاقتراع المحدد لهم، تقديم طلب لأي مكتب من مكاتب الأحوال المدنية لتغيير تلك المراكز بأخرى مؤهلة ومخصصة لاستقبالهم وممارسة حقهم في الاقتراع، وكذلك يحق لكل ناخب ورد أسمه في الجداول الأولية للناخبين أن يعترض خطياً لدى الهيئة من خلال رئيس لجنة الانتخاب على تسجيل غيره في الجداول الأولية للناخبين

ضمن منطقة البلدية / الدائرة الانتخابية خلال مدة لا تتجاوز سبعة أيام من اليوم التالي لتاريخ عرض الجداول الأولية للناخبين، ووفقا للشروط المحددة في التعليمات التنفيذية الخاصة بإعداد جداول الناخبين لانتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية ومجلس أمانة عمان، مرفقاً اعتراضه بالوثائق والبيانات التي تؤيد وتثبت صحة طلبه. [1]

- أطلقت الهيئة وبالتزامن مع نشر الجداول الاولية للناخبين للانتخابات، خدمة الاستعلام عن منطقة البلدية/ الدائرة الانتخابية/ والدائرة الانتخابية لمجلس المحافظة، ومركز الاقتراع، عبر ارسال الرقم الوطني الى الرقم المجاني (94455)، ومن جميع الشبكات، كما أعلنت الهيئة عن توفير خدمة الاستفسار وتقديم الملاحظات على الرقم المجاني (117100)، أو زيارة الموقع الإلكتروني للهيئة لغايات الاطلاع على جداول الناخبين الأولية، ولمن يرغب الاعتراض على جداول الناخبين، أو لتصحيح خطأ في البيانات أو لتعديل مركز الاقتراع ليتمكن جميع المواطنين من ممارسة حقهم في الانتخابات المقبلة. [2]

- رصد المركز إعلان الهيئة المستقلة للانتخاب يوم السبت الموافق 2021/12/25 عن انتهاء فترة الاعتراض على الغير في جداول الناخبين الأولية.

- رصد المركز إعلان الهيئة المستقلة للانتخاب بتاريخ 2021/12/29 عن انتهاء فترة تقديم الطلبات الشخصية على جداول الناخبين الأولية.

- ورصد نتائج طلبات الاعتراض على الغير والصادرة عن الهيئة المستقلة للانتخاب وطلبات الاعتراض على الذات الصادرة عن دائرة الأحوال المدنية والجوازات، وتكون القرارات الصادرة عن اللجنة المخولة بالبت في الطلبات الشخصية أو الصادرة عن المجلس بخصوص الاعتراض على الغير قابلة للطعن لدى محكمة البداية التي تقع منطقة البلدية/ الدائرة الانتخابية ضمن اختصاصها خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام من اليوم التالي لتاريخ انتهاء مدة عرضها، وذلك وفقا للتعليمات التنفيذية الخاصة بإعداد جداول الناخبين للانتخابات، وان الجدول التالي يبين عدد الطعون والمحاكم المختصة وقرار المحكمة[3].

الطعون المقدمة على جداول الناخبين وعددها (2)			
ت	عدد الطعون	المحكمة	قرار المحكمة
1	واحد	محكمة بداية حقوق اربد	رد الطعن
2	واحد	محكمة بداية حقوق المفرق	رد الطعن

- رصد المركز نشر الهيئة المستقلة للانتخاب على موقعها الإلكتروني صباح اليوم الثلاثاء الموافق 2022/2/1م الجداول النهائية للانتخابات، تطبيقاً لأحكام المادة (5/د/1) من التعليمات

[1] نشر على الموقع الإلكتروني للهيئة بتاريخ 2021/12/17، المستقلة للانتخاب تنشر على موقعها الالكتروني الجداول الأولية للناخبين | الهيئة المستقلة للانتخاب(iec.jo)

[2] نشر على الموقع الإلكتروني للهيئة بتاريخ 2021/12/18، المستقلة للانتخاب تطلق خدمة الاستعلام عبر الرسائل النصية على الرقم المجاني 94455 | الهيئة المستقلة للانتخاب(iec.jo)

[3] . الهيئة المستقلة للانتخاب.

التنفيذية الخاصة بإعداد جداول الناخبين لانتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية ومجلس أمانة عمان، والصادرة استناداً لقانون الإدارة المحلية رقم (22) لسنة 2021، وقانون أمانة عمان رقم (18) لسنة 2021، وقد بينت الهيئة أن عدد الناخبين لانتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية ومجلس أمانة عمان بلغ (4602135) ناخباً وناخبة، منهم (2164795) ذكور و (2437340) إناث.

ثالثاً: الترشح للانتخابات

- رصد المركز إعلان الهيئة المستقلة للانتخاب أن موعد الترشح لانتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية ومجلس أمانة عمان سيكون أيام (الإثنين والثلاثاء والأربعاء) الموافق (7،8،9) /شباط / 2022، ودعت الهيئة الراغبين في الترشح لعضوية مجلس المحافظة أو رئاسة المجلس البلدي أو عضويته إذا كان موظفاً أو مستخدماً في أي وزارة أو دائرة حكومية أو مؤسسة رسمية عامة أو مؤسسة عامة أو بلدية أو هيئة عربية أو إقليمية أو دولية التقدم باستقالته قبل (60) يوماً من موعد الترشح، أي قبل يوم (2021/12/9)، كما أنه على محامي البلدية الراغب في الترشح لرئاسة المجلس البلدي أو عضويته إنهاء عقده معها خلال هذه المدة، أما راغب الترشح لعضوية مجلس أمانة عمان ووفق قانونها؛ فعليه تقديم استقالته قبل شهر من بدء موعد الترشح أي يوم (8 / 1/ 2022) إن كان عضواً في مجلس الأمة أو موظفاً أو مستخدماً في أي وزارة أو دائرة حكومية أو مؤسسة رسمية عامة أو مؤسسة عامة أو بلدية أو هيئة عربية أو إقليمية أو دولية وأي متعاقد مع الأمانة الراغب في الترشح، كما أنه على أي متعاقد مع الأمانة الراغب في الترشح إنهاء عقده معها خلال هذه المدة[4]، وأوضحت الهيئة المستقلة للانتخاب في بيان صادر عنها أن المادة (6/أ/3) من قانون أمانة عمان رقم 18 لسنة 2021 والمادة (39/أ/3) من قانون الإدارة المحلية رقم (22) لسنة 2021 نصت على "على كل من يرغب بالترشح لعضوية مجلس المحافظة أو لرئاسة المجلس البلدي أو عضويته عليه أن يتقدم باستقالته قبل (60) يوماً من موعد الترشح إذا كان موظفاً أو مستخدماً في أي وزارة أو دائرة حكومية أو مؤسسة رسمية عامة أو مؤسسة عامة أو بلدية أو هيئة عربية أو اقليمية أو دولية وعلى محامي البلدية الراغب بالترشح لرئاسة المجلس البلدي أو عضويته إنهاء عقده معها خلال هذه المدة كما أشارت المادة (6/أ/3) من قانون أمانة عمان رقم 18 لسنة 2021 على الراغب بالترشح لمجلس أمانة عمان فيتوجب عليه تقديم استقالته قبل (30) يوماً من بدء موعد الترشح إذا كان عضواً في مجلس الأمة أو موظفاً أو مستخدماً في أي وزارة أو دائرة حكومية أو مؤسسة رسمية عامة أو مؤسسة عامة أو بلدية أو هيئة عربية أو إقليمية أو دولية وعلى المتعاقد مع الأمانة الراغب في الترشح لعضوية المجلس إنهاء عقده معها خلال هذه المدة، ويشمل حكم المادتين سابقتا الذكر طالب التقاعد الذي لم يصدر بحقه قرار إحالة على التقاعد يوجب معه أن يقوم طالب التقاعد بتقديم الاستقالة وفق ما هو مبين أعلاه لغايات الترشح وفقاً للمدد الزمنية المذكورة سابقاً[5]، كما رصد الطعون القضائية وقرارات اللجنة المركزية سواء

[4] نشر على الموقع الإلكتروني بتاريخ 2021/12/1، المستقلة للانتخاب : السابع والثامن والتاسع من شباط القادم موعدا للترشح لانتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية ومجلس أمانة عمان | الهيئة المستقلة للانتخاب(iec.jo)

[5] نشر على الموقع الإلكتروني للهيئة بتاريخ 2021/12/6، توضيح من الهيئة المستقلة للانتخاب | الهيئة المستقلة للانتخاب(iec.jo)

المقدمة من الأشـــخاص الراغبين بالترشـــح الذين تم رفض طلباتهم أو الناخبين وآلية التعامل مع هذه الاعتراضات والبت فيها.

- **كما رصد المركز أبرز مظاهر عملية الترشح للانتخاب وكانت النتائج كما يلي:**

أ- سهولة وصول الراغبين بالترشح لمقار اللجان الانتخابية.
ب- توافر إشارات إرشادية لتسهيل الوصول الى مقار عمل اللجان الانتخابية.
ت- الإعلان عن تعليمات الترشح في أماكن بارزة وبخط واضح.
ث- سهولة الحصول على طلبات الترشح وتوفرها لدى اللجان.
ج- أشاد بعض المرشحين بإجراءات التسجيل والية التحقق من شروط الترشح وسهولتها.
ح- التزام لجان الانتخاب بتسليم طلبات الترشح للهيئة المستقلة في اليوم ذاته التي قُدمت فيه الطلبات.
خ- تسليم كل مرشح إشعار خطي باستلام طلبه.

- رصد المركز على موقع الهيئة الإلكتروني منتصف ليلة الجمعة الموافق (26/ 2/2022) ولمدة يومين، نشر القوائم الأولية للمرشحين، بعد الانتهاء من مرحلة الطعن بقرارات مجلس مفوضي الهيئة المستقلة للانتخاب ممن رفضت طلبات ترشحهم وذلك وفقاً لأحكام القانون، والجدول التالي يبين الطعون المقدمة للمحاكم بالتفصيل وقرارات المحاكم:

الجدول التالي يبين الطعون المقدمة على جداول الناخبين[6]

الطعون المقدمة على جداول الناخبين وعددها (2)			
ت	عدد الطعون	المحكمة	القرار
1	1	محكمة بداية حقوق اربد	رد الطعن
2	1	محكمة بداية حقوق المفرق	رد الطعن

رابعاً: الطعون على عمليات الترشح

- رصد المركز إعلان الهيئة عن بدء مرحلة الطعون على قوائم المرشحين الأولية لانتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية ومجلس أمانة عمان، وذلك أيام الاثنين والثلاثاء والأربعاء الموافق (2022/2/28) و(1، 2022/3/2).وبينت الهيئة أنه واستناداً للتعليمات التنفيذية الخاصة بالترشح لانتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية ومجلس أمانة عمان لعام 2021م، فإنه يحق لكل ناخب الطعن بقرارات مجلس المفوضين بقبول طلب ترشح أي

[6]. الهيئة المستقلة للانتخاب.

من المرشحين ضمن حدود المجلس البلدي أو دائرته الانتخابية لدى محكمة البداية التي تقع منطقة البلدية / الدائرة الانتخابية ضمن اختصاصها.

- **الجدول التالي يبين الطعون التي تقدم بها المرشحين للمحاكم والقرارات الصادرة فيها[7]:**

الطعون المقدمة من المرشح بقرار مجلس المفوضين على رفض طلب الترشح وعددها (9)			
ت	عدد الطعون	المحكمة	القرار
1	3	محكمة بداية اربد	رد الطعن
2	3	محكمة بداية المفرق	رد الطعن
3	2	محكمة بداية عمان	رد الطعن
4	1	محكمة بداية الزرقاء	رد الطعن

- **والجدول التالي يبين الطعون التي تقدم بها الناخبين على قرار مجلس المفوضين بقبول طلبات الترشح للمحاكم والقرارات الصادرة فيها[8]:-**

الطعون المقدمة من الناخب في قرار على قبول طلب الترشح وعددها (6)			
ت	**عدد الطعون**	**المحكمـــــــة**	**القرار**
1	**1**	محكمة بداية عجلون	**قبول الطعن**
2	**1**	محكمة بداية الطفيلة	**رد الطعن**
3	**1**	محكمة بداية اربد	**رد الطعن**
4	**1**	محكمة بداية الزرقاء	**رد الطعن**
5	**2**	محكمة بداية عمان	**1 قبول الطعن** **1 رد الطعن**

[7] . الهيئة المستقلة للانتخاب.
[8] . الهيئة المستقلة للانتخاب.

خامساً: انسحاب المرشحين

- رصد المركز إعلان الهيئة أن نهاية دوام يوم الاثنين الموافق 2022/3/7م هو آخر موعد للانسحاب من الترشح لانتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية ومجلس أمانة عمان. وبموجب التعليمات التنفيذية رقم (4) لسنة 2021م، الخاصة بالترشح لانتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية ومجلس أمانة عمان فإنه يجوز لأي مرشح أن يقوم بسحب ترشحه بتقديم طلب خطي إلى رئيس الانتخاب قبل أربعة عشر يوماً من الموعد الرسمي ولا يعتد بأي انسحاب لأي مرشح بعد انتهاء هذه المدة، وعلى الهيئة أن تعلن عن انسحاب أي مرشح في منطقة البلدية/ الدائرة الانتخابية على موقعها الإلكتروني.

- بتاريخ 2022/3/7م رصد الفريق إعلان الهيئة عن انتهاء المهلة المحددة لانسحاب المرشحين من انتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية ومجلس أمانة عمان بتاريخ.

- رصد فريق الانتخابات أعداد المرشحين المنسحبين من الانتخابات والبالغ عددهم (144) مرشحاً ومرشحة، منهم (128) ذكور، و(16) إناث، وبلغ عدد المنسحبين من الترشح لرئاسة البلدية (51) مرشحاً جميعهم ذكور، وعدد المنسحبين من الترشح لانتخابات عضوية مجالس المحافظات (24) منهم (19) ذكور، و(5) إناث، وعدد المنسحبين من الترشح لانتخابات عضوية المجلس البلدي (65) مرشحاً ومرشحة منهم (54) ذكور و(11) إناث، وبلغ عدد المنسحبين من الترشح لعضوية مجلس أمانة عمان (4) مرشحين جميعهم من الذكور، ليصبح العدد الكلي للمرشحين لانتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية ومجلس أمانة عمان بعد الانسحابات (4647) مرشحاً ومرشحة، منهم (3801) ذكور، و(846) إناث[9].

سادساً: مرحلة الدعاية الانتخابية

بدأت مرحلة الدعاية الانتخابية لمجالس المحافظات والمجالس البلدية ومجلس أمانة عمان في اليوم التاسع من شهر شباط لعام 2022م ولغاية 21 آذار للعام 2022م وذلك عملاً بمقتضى المادة 3/أ من التعليمات التنفيذية الخاصة بقواعد الدعاية الانتخابية لمجالس المحافظات والمجالس البلدية ومجلس أمانة عمان، وبدأت الحملات الانتخابية بواسطة أدوات الدعاية المعروفة (وسائل التواصل الاجتماعي ووسائل الاعلام واليافطات والصور) ضمن الضوابط التي حددها القانون ومن أبرز هذه الضوابط أن تكون الدعاية الانتخابية لا تتجاوز على أحكام الدستور والتشريعات النافذة واحترام حرية الرأي والفكر ولا تمس في الوحدة الوطنية وأمن الوطن واستقراره وعدم التمييز بين المواطنين ولا تتضمن تقديم اغراءات مادية.

وفي هذا الخصوص رصد فريق الانتخابات يوم الاثنين الموافق 2022/3/8م الدعاية الانتخابية من قبل المرشحين للتأكد من مدى ملائمة الدعاية الانتخابية مع التشريعات الناظمة للدعاية الانتخابية من

[9] نشر على الموقع الإلكتروني للهيئة بتاريخ 2022/3/7، المستقلة للانتخاب: انتهاء المهلة المحددة للانسحاب من الترشح | الهيئة المستقلة للانتخاب(iec.jo)

حيث عدم عرقلة حركة السير بشقيه المشاة والمركبات، ومدى الالتزام بالمكان المخصص لوضع الدعاية الانتخابية وكيفية استخدام الأموال خلال الحملات الانتخابية من قبل المرشحين.

وأن أبرز الملاحظات تكمن في عدم التزام المرشحين بمواعيد الدعاية الانتخابية بالرغم من اصدار الهيئة المستقلة للانتخاب تعليمات خاصة حددت خلالها موعد بدء وانتهاء الدعاية الانتخابية إلا أن عدد من المرشحين لم يلتزم بالمواعيد المحددة سواءً لبدء الحملة الانتخابية أو انتهائها وتبين ذلك من خلال رصد بعض الممارسات التي حصلت قبل موعد انطلاق الدعاية الانتخابية، ومما يلي نتائج رصد مرحلة الدعاية الانتخابية:

1. قيام بعض المناطق بإجراء انتخابات داخلية للعشيرة أو المنطقة.
2. قيام بعض المرشحين بدعوة الناخبين قبل بدء الدعاية الانتخابية.
3. إعلان بعض المرشحين ترشحهم عن عشائرهم قبل الموعد المحدد.
4. الدعاية المباشرة للمرشحين من خلال وسائل التواصل الاجتماعي ووسائل الإعلام المختلفة.
5. تواصل المرشحين مع الناخبين عبر الرسائل الإلكترونية أو الاتصال الهاتفي بعد انتهاء موعد الدعاية الانتخابية (فترة الصمت الانتخابي) التي تسبق عملية الاقتراع بـ 24 ساعة.
6. استخدام الأطفال من قبل بعض المرشحين للترويج للحملات الانتخابية سواء في المقار الانتخابية أو أمام دور العبادة ومن خلالها وقبل الفترة المحددة للحملات الانتخابية (الصمت الانتخابي).
7. وضع الدعاية الانتخابية في الأماكن غير المخصصة لها كالصور واليافطات على الشواخص المرورية والشجر واعمدة الهواتف والكهرباء ودر العبادة.
8. عدم وضع اليافطات الدعائية ضمن الارتفاعات المحددة ووضع اليافطات على الجسور خلافاً للتشريعات الناظمة.
9. التفاوت بين القدرات المالية للمرشحين في مجال الحملات أو الدعاية الانتخابية.
10. اعتداء بعض القائمين على الحملات الانتخابية بتمزيق صور ويافطات مرشحين آخرين أو ازالتها من أماكن وجودها.

المحور الرابع: رصد إجراءات يوم الاقتراع.

أ- مرحلة فتح الصناديق وبدء عملية الانتخاب

اشتمل رصد هذه المرحلة على التحقق من مجموعة من الإجراءات وفقاً لما ورد في التشريعات المتعلقة بالانتخابات البلدية ومنها: التحقق من مدى الالتزام بساعة بدء العملية الانتخابية لدى لجان الاقتراع، التحقق من فصل صناديق الاقتراع ذكور/ إناث، خلو الصناديق من أية أوراق قبل البدء بالانتخاب، عدم دخول أشخاص من غير المخول لهم بالدخول لمقار اللجان، مدى إمكانية وصول الناخب إلى مراكز الاقتراع، وهل تم عد أوراق الاقتراع وتم إعداد محضر بذلك موقع، وجود سجلات ورقية

والكترونية بأسماء الناخبين مع توافر نماذج الاعتراضات لدى اللجان، أماكن وجود الصناديق في أماكن ظاهره للجميع، معزل يضمن الخصوصية، ودرج متنقل للأشخاص قصيري القامة.

وأن من أبرز الملاحظات التي رصدت في هذه المرحلة كانت على النحو الاتي:

1. عدم التزام بعض اللجان بساعة بدء العملية الانتخابية رغم تحديدها من قبل الهيئة المستقلة للانتخاب حيث رصد المركز مباشرة بعض الصناديق الاقتراع بعد الساعة السابعة صباحاً.
2. سجّل بعض المراقبين عدم توفر نماذج اعتراض لدى بعض اللجان.
3. كما سجل المراقبين وجود أشخاص من غير المخول لهم الدخول داخل غرف صناديق الاقتراع في بعض المراكز.
4. بعض مراكز الاقتراع غير مهيأة لاستقبال الأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن.
5. عدم توفر سجل بأسماء المرشحين في بعض مراكز الاقتراع.
6. منع دخول مرافقين كبار السن في بعض مراكز الاقتراع.

وفيما يلي جدول مرحلة فتح الصناديق وبدء الاقتراع في الصناديق التي تم رصدها:

معيار المراقبة	النسبة المئوية
حضور جميع أعضاء لجنة الاقتراع والفرز قبل بدء إجراءات افتتاح الصندوق	%92.8
وجود أشخاص في غرفة الاقتراع من غير أعضاء لجنة الاقتراع والفرز عند فتح الصندوق وإجراء المحضر	%39.6
عد أوراق الاقتراع أمام الحضور قبل بدء عملية الاقتراع من قبل لجنة الاقتراع	83.3
جنس المقترعين في الصناديق التي تمت مراقبتها	إناث (46.8%) ذكور (44.7%) مختلط (8.5%)
فتح الصندوق وعرضه فارغاً أمام الحضور قبل بدء عملية الاقتراع	%91.4
توقيع المحضر من اللجنة وممن يرغب من الحضور	%95.7
توفير قائمة بجداول الناخبين ورقياً وإلكترونياً في غرفة الاقتراع	97.9
توفير إرشادات لإجراءات الاقتراع يسهل الاطلاع عليها من قبل الناخبين	%72.9
مكان صندوق الاقتراع يتيح للحضور وأعضاء اللجنة رصد عملية إدخال أوراق الاقتراع به	%86.3
تخصيص معزل يحقق الخصوصية للناخب	%95.9
توفير مادة الحبر في غرفة الاقتراع	%98.9
مشاهدة مظاهر للدعاية الانتخابية أمام أو داخل مراكز الاقتراع	%33
توفير جميع مستلزمات والمعدات اللازمة لعملية الاقتراع	%97.9
وجود رسومات أو إشارات تؤثر على إرادة الناخب	%18.3
مراكز الاقتراع مجهزة لاستقبال الأشخاص ذوي الإعاقة	%79.8
دعوة الناخبين لدخول غرف الاقتراع من قبل رئيس لجنة الاقتراع	قبل الساعة 7 صباحاً الساعة 7 صباحاً بعد الساعة 7 صباحاً
السماح للمراقبين بمتابعة بدء عملية الاقتراع دون فرض أي قيود	%97.9
وجود وسائل إرشاد لتسهيل وصول الناخبين إلى مراكز الاقتراع	%94.8

ب- عملية الاقتراع:

تركز هذه العملية على عدد من الإجراءات التي يتوجب التحقق منها والتي تكمن في (التحقق من شخصية الناخب من خلال بطاقة الأحوال المدنية والتحقق من شخصية المرأة المنقبة والتأشير على اسم الناخب في سجل الناخبين ورقياً والكترونياً وأن تكون ورقة الاقتراع موقعة ومختومة من رئيس اللجنة الانتخابية وإمكانية الوصول والتسهيلات البيئية للأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن، وغيرها.

ويوضح الجدول التالي نتائج رصد الفريق لهذه العملية:

المعيار	النسبة المئوية
عدد الناخبين المقترعين حتى الساعة (4:00) عصراً	%57.3
مشاهدة مظاهر للدعاية الانتخابية أمام مراكز الاقتراع	%57.3
مشاهدة أطفال يعملون بالدعاية الانتخابية لصالح أحد القوائم أو المرشحين	%46.5
قيام لجنة الاقتراع والفرز بالتحقق من شخصية الناخب ووجود أسمه في جداول الناخبين الورقي داخل غرفة الاقتراع	%94.2
في حال كانت انثى منقبة تم التحقق من قبل أنثى من لجنة الاقتراع والفرز أو من قبل الشرطة النسائية	%94.1
التأكد من شخصية الناخب من خلال الجدول الإلكتروني باستخدام قارئ الباركود والتأكد من أن الصورة في البطاقة للناخب نفسه	%96.1
التأشير على اسم الناخب في جداول الناخبين ورقياً وإلكترونياً بأنه مارس حقه بالاقتراع	%94.1
قبول لجنة الاقتراع وثائق ثبوتية غير البطاقة الشخصية	%7.8
التحقق من عدم وجود مادة الحبر على سبابة اليد اليسرى للناخب وعدم وجود مادة عازلة عليه	%96
تسليم الناخب ورقة الاقتراع مختومة وموقع عليها من قبل رئيس اللجنة	%99
توضيح طريقة الاقتراع للناخب ومرافقه إن وجد قبل مباشرتهم الاقتراع	97.1
منع أي من الناخبين من الاقتراع	%9.5
وجود محاولات للتأثير على خيارات الناخبين بالاقتراع/ مثل توجيههم لمرشح معين أو منعهم من الاقتراع أو التأثير على خيارات الناخبين الذين لا يجيدون القراءة والكتابة وغيرها من مظاهر التأثير	%7.7
قيام المقترع بوضع ورقة الاقتراع في الصندوق على مرأى من اللجنة والحاضرين	%96.2
وضع الحبر المخصص لذلك على سبابة اليد اليسرى للمقترع	%98.1
وجود ممارسات تخل بمبدأ سرية الاقتراع (تصويت علني أو بصوت مرتفع/كتابة اسم المرشح خارج المعزل/ تواجد أكثر من ناخب عند المعزل)	%14.9
السماح بدخول أشخاص من غير المصرح لهم بالدخول إلى غرفة الاقتراع في أثناء مراحل الاقتراع	%3.8

وجود محاولات لعرقلة سير عملية الاقتراع	%1.1
الإساءة لأعضاء لجنة الاقتراع من قبل أي شخص	%1.1
استعمال أحد الناخبين هاتفه النقال لغايات التصوير أو التسجيل داخل المعزل أو غرفة الاقتراع	%10.7
استعمال أحد مندوبي المرشحين الهاتف النقال أو أي وسيلة تصوير وتسجيل داخل غرفة الاقتراع والفرز	%9.7
توفير نماذج للاعتراضات وكانت متاحة للمرشحين ومندُبيهم	%85.7
قامت اللجنة النظر بفصل هذه الاعتراضات	%32
تدوين الاعتراضات في سجل خاص بذلك	%36.4
تغيير لجنة الاقتراع والفرز أو رئيسها أو أي من أعضائها خلال عملية الاقتراع	%5.7
السماح لأشخاص من غير المدرج أسمائهم في جدول الناخبين بالاقتراع	%2.1
إعطاء الأولوية في الاقتراع للأشخاص ذوي الإعاقة	%95.1
التحقق من شخصية المرافق وأنه من الأشخاص الذين يحق لهم الاقتراع	%95.1
التحقق من أن المرافق لا يوجد حبر خاص على سبابة يده اليمنى	%95.1
تسجيل اسم المرافق في الخانة المخصصة لذلك في السجل	%95
التوضيح للناخب ذوي الإعاقة والمرافق طريقة التأشير على ورقة الاقتراع	%96.3
قيام المقترع ذوي الإعاقة أو مرافقه بوضع ورقة الاقتراع في الصندوق على مرأى من اللجنة والحاضرين	%92.6
وضع الحبر الخاص على سبابة اليد اليسرى للمقترع ذوي الإعاقة وسبابة اليد اليمنى للمرافق	%93.8
قيام رئيس لجنة الانتخاب بمساعدة الناخب ذوي الإعاقة في حال عدم وجود مرافق	%89.7
السماح لأحد من المرافقين مساعدة أكثر من شخص ذوي الإعاقة	%23.7
ابداء أحد المقترعين من ذوي الإعاقة عدم رضاؤه عن الإجراءات المتبعة	%9.1
توفير مترجمي للغة الإشارة لمساعدة ذوي الإعاقة في مراكز الاقتراع	%12.9
ارتفاع المعزل والصندوق مناسب لذوي الإعاقة خاصة ذوي الإعاقة الحركية	%16.5
توفير درج لذوي الإعاقة (قصار القامة) عند الصندوق والمعزل	%41.7
قيام رئيس اللجنة بتحديد أوقات الاقتراع لأعضاء اللجنة	%75.3
السماح للعاملين في غرفة الاقتراع من أعضاء لجنة الاقتراع من ممارسة حقهم بالاقتراع	%76.6
ممارسة العاملون في مركز الاقتراع حقهم بالاقتراع في ذات غرفة الاقتراع	%43.5
أثّر ممارسة رئيس لجنة الاقتراع والفرز حقه بالاقتراع بالإخلال على سير العملية الانتخابية	%14.3

توقف عملية الاقتراع اثناء قيام أعضاء اللجنة بممارسة حقهم بالاقتراع	%16.1
محاولة أحد المقترعين ممارسة حقه بالاقتراع لأكثر من مرة	%3.2
محاولة أحد العب بصندوق الاقتراع والجداول الانتخابية الورقية والإلكترونية	%5.2
مشاهدة أحد من الناخبين يحمل سلاحاً نارياً أو أي أداة تشكل خطراً على الأمن والسلامة العامة داخل مركز الاقتراع والفرز	%3.1
محاولة أحد الأشخاص انتحال شخصية الغير أو اسمه بقصد الاقتراع	%5.2
تم جلب صندوق فارغ إضافي عند امتلاء صندوق الاقتراع	%31.3
عرض الصندوق الإضافي ليتبين للجميع بأنه فارغ	%55
تسجيل عملية إضافة الصندوق بمحضر خاص بذلك	%54.3
الاحتفاظ بالصندوق الممتلئ داخل غرفة الاقتراع بمكان آمن وظاهر للمتواجدين	%58.3
مشاهدة أي من مظاهر الدعاية الانتخابية داخل مركز الاقتراع خلال هذه الفترة / مثل توزيع بطاقات المرشحين على الناخبين/ الطلب من الناخب التصويت لمرشح أو قائمة معينة وغيره من المظاهر	%23.9
حدوث أي أعمال أو مظاهر للشغب خلال هذه الفترة داخل مركز الاقتراع	%3.3

ومن الملاحظات التي رصدها فريق المراقبة خلال هذه المرحلة والتي لابد من ذكرها وهي:

1- ضعف الاقبال على صناديق الاقتراع.

2- محاولة بعض الأشخاص انتحال الشخصية لمحاولة ممارسة الاقتراع عن الغير.

3- الاكتظاظ أمام بعض مراكز الاقتراع وعدم التزام الناخبين بالبروتوكول الصحي.

4- مشاهدة بعض مرتبات الأمن العام داخل مركز الاقتراع.

5- عدم تهيئة التيسيرات المعقولة في بعض مراكز الاقتراع للأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن.

6- عدم توفر مترجمي لغة الإشارة والصم والبُكم في معظم مراكز الاقتراع.

7- استخدام الهواتف النقالة داخل مراكز الاقتراع من قبل بعض الناخبين وبعض مندوبي المرشحين

ج- مرحلة انتهاء الاقتراع وإغلاق الصناديق

تعد مرحلة إغلاق صناديق الاقتراع وإفراغها وعد الأصوات وإعلان النتائج الأولية هي مرحلة الأخيرة من مراحل العملية الانتخابية، لذلك لا بد من التحقق في هذه المرحلة من عدة شروط أهمها ساعة الإغلاق والسماح للمراقبين برصد عملية الإغلاق والفرز وتواجد من ليس لهم صفة رسمية بالحضور، لذا لا بد من توافر عدة إجراءات وهي على النحو التالي:

1. إغلاق الصناديق بالساعة المحددة من قبل الهيئة وهي الساعة السابعة.
2. التأكد من عمل محضر إغلاق ورقيا وإلكترونياً.
3. توقيع المحضر من قبل اللجنة.
4. تطابق عدد أوراق الاقتراع المستعملة مع عدد المقترعين.
5. السماح للناخبين الموجودين داخل مركز الاقتراع عند ساعة الإغلاق بالانتخاب.

والجدول التالي يوضح نتائج مراقبة في هذه المرحلة:-

معيار المراقبة	النسبة المئوية
السماح للناخبين المتواجدين داخل مركز الاقتراع بعد الساعة السابعة مساءً من الاقتراع	%39.8
السماح للراصدين ومندوبي المرشحين بمراقبة إجراءات عملية إقفال الصندوق	%97.1
حضور أشخاص إلى غرفة الاقتراع من غير أعضاء لجنة الاقتراع والفرز عند إقفال الصندوق	%20.4
إحصاء الأوراق غير المستخدمة والأوراق التالفة ورزمها في كيس آمن ووضعها داخل صندوق الرزم المخصص لهذه الغاية	%93.8
تنظيم محضر لإنهاء الاقتراع وتوقيعه من قبل رئيس لجنة الاقتراع وعضويها وممن يرغب من المرشحين أو مندُبيهم	%97.9
تطابق عدد أوراق الاقتراع المستعملة مع عدد المقترعين وفق السجل الورقي	%93.6
في حال وجود زيادة أو نقصان عن 3% بين عدد أوراق الاقتراع داخل الصندوق وعدد المقترعين فعلياً والمؤشر عند أسمائهم بالكشوفات الورقية والإلكترونية، تم تبليغ رئيس لجنة الانتخاب بذلك	%46.9
حدوث أي أعمال أو مظاهر للشغب خلال هذه الفترة داخل مركز الاقتراع في حال حدوثه ماهي هذه المظاهر	%4.7

د- مرحلة الفرز والنتائج:

وتشتمل هذه المرحلة على فتح الصناديق وعد الأوراق المستعملة والبيضاء والمحذوفة ومطابقتها مع عدد المقترعين وتفريغ الصندوق أمام المرشحين ومندُبيهم وأن يكون مكان التفريغ خالي من أي أوراق وتواجد أشخاص من غير المصرح لهم بالدخول واستخراج النتائج الأولية واعلانها واعداد محضر الفرز والنتائج الموقع من اللجنة ومن يرغب من الحضور وتعليق نسخة من الفرز على باب القاعة كما هو موضح في الجدول أدناه.

معيار المراقبة	النسبة المئوية
السماح للمراقبين ومندوبي المرشحين بمراقبة عملية فرز الأصوات	%96.9
تمت عملية فتح الصندوق والفرز بحضور المرشحين أو مندُبيهم والمراقبين	%95.9
حضور أي شخص من غير أعضاء لجنة الاقتراع والفرز عند مباشرة عملية الفرز /حددت هويته وصفته	%20.4
استبعاد احد من الحضور عند فتح الصندوق والبدء بالفرز	%12.4
عرض الصندوق في مكان واضح يتيح للمراقبين ومندوبي المرشحين من متابعة عملية الفرز	%91.1
التحقق بصوت مرتفع من بيانات الصندوق المغلق من حيث اسم الدائرة ورقم الصندوق وأرقام الأقفال ومقارنتها ببيانات الصندوق المحدد في محضر إنهاء الاقتراع	%93.8
السماح لأي مراقب أو مرشح أو مندوب مرشح التحقق من أرقام الأقفال قبل فتحها	%79.5
تم قص إقفال الصندوق الجانبية وإبقاء الأقفال العلوية بدون قص	%78.7
إفراغ الصندوق كاملاً أمام الحضور	%95.8
كان مكان إفراغ الصندوق خالياً من أية أوراق	%97.9
التحق بلجنة الاقتراع والفرز موظفاً لمساعدتها في الفرز	%31.6

تم تركيب كاميرا ووضع شاشة العرض في مكان يتيح للجميع مشاهدة أوراق الاقتراع	%95.9
تمت عملية فرز الأصوات في ذات الغرفة التي تم فيها الاقتراع	%98
عند فتح الصناديق عدد أوراق الاقتراع كان مطابقاً لعدد المقترعين وفق جدول الناخبين الورقي المؤشر عليه	%97
تمت عملية قراءة ورقة الاقتراع بصوت واضح وعرضها بواسطة شاشة العرض على المراقبين بشكل جيد وواضح	%98
حدث عطل في الكاميرا أو الشاشة أو تعذر استخدامها	%11.5
عند تعطل الكاميرا تم قراءة ورقة الاقتراع بصوت عالٍ وعرضها أمام الحضور للاطلاع عليها	%59.3
تم وضع الأوراق التي حصلت عليها كل قائمة على حدى	%95.9
تم تقديم اعتراضات من قبل المرشحين أو مندُبيهم في أثناء إجراء عملية فرز الأصوات	%5.7
استجابت اللجنة لتلك الاعتراضات وبتت فيها مباشرة	%79.3
تم تدوين الاعتراضات من قبل اللجنة خطياً في محضر خاص	%68
تم تسليم مقدم الاعتراض نسخة من قرار اللجنة	%73.1
عند وجود زيادة أو نقص عن 3% بين عدد أوراق الاقتراع وعدد المقترعين تم تبليغ رئيس لجنة الانتخاب بذلك	%68.4
تم إدخال محضر الفرز في نظام المعلومات الانتخابي الإلكتروني بإشراف رئيس لجنة الاقتراع	%97.9
علنت نتيجة الفرز في الصندوق فور الانتهاء من عملية الفرز	%95.9
تم تعليق نسخة من محاضر الفرز الإلكترونية على باب غرفة الاقتراع والفرز	%92.3
تم تجميع الأصوات على مستوى المركز الانتخابي وإعداد محضر بذلك والتأكد من وجود باركود على المحضر	%93.6
حدوث أي مظاهر للشغب عند إعلان نتائج فرز الصندوق	%12.8
قام رئيس اللجنة من متابعة ادخال محضر فرز الصندوق إلكترونياً والتأكد من مطابقة المحضر الورقي مع المحضر الإلكتروني	%95.9
طباعة محضر الفرز الإلكتروني والتأكد من وجود باركود في أسفل المحضر	%98.9
التوقيع على محضر الفرز الالكتروني من قبل مدخل البيانات بعد اعتماده وتوقيعه من الرئيس وأعضاء لجنة الاقتراع	%98.9
هل توزيع نسخ من محاضر فرز صناديق الاقتراع الإلكترونية للمرشحين ومندُبيهم	%87.1

شكاوى وملاحظات يوم الاقتراع

تلقى المركز الوطني لحقوق الإنسان يوم الاقتراع (42) شكوى من خلال غرفة العمليات المعدة لذلك والعديد من الملاحظات من قبل المواطنين وتم التعامل معها وفق الأصول وإحالتها مباشرة للهيئة ومتابعتها بعد ذلك، كما اتخذت الهيئة الاجراء اللازم حيال العديد من هذه الملاحظات على الفور ويتم التأكد من انهاء الانتهاك من خلال التواصل مع مقدم الشكوى أو الملاحظة فور ورود رد الهيئة المستقلة على الشكوى للمركز.

المحافظة	الدائرة الانتخابية	اسم مركز الاقتراع	مضمون الشكوى	الإجراء المتخذ من الهيئة المستقلة للانتخاب
البلقاء	ماحص	مدرسة ماحص الأساسية المختلطة للبنين صندوق رقم (6)	مارس رئيس اللجنة تصرفات من شأنها التأثير على إرادة الناخبين وذلك من خلال التأشير على صورة الناخب على دفتر الاقتراع عند تسليمه للمواطنين وخاصة كبار السن.	بعد تمرير الملاحظة للهيئة المستقلة للانتخاب قامت الهيئة بإحالة رئيس لجنة الاقتراع للتحقيق.
معان	بدو الجنوب	مدرسة بنات الحسينية الأساسية صندوق رقم 14	يتم التحقق من شخصية النساء المنقبات من خلال الشرطة النسائية في الغرفة العامة مما أدى إلى توقف سير العملية الانتخابية.	بعد تمرير الملاحظة للهيئة قامت باتخاذ الإجراء المناسب، الأمر الذي أدى إلى سير العملية الانتخابية بسلاسة.
عجلون	بلدية الجنوب	صندوق 11/مدرسة عبين الثانوية للبنات	وجود اخطاء بألوان اللاصقات الملونة الموضوعة على الصناديق والمخصصة لتحديد المرشح	تم إجراء اللازم من قبل الهيئة وتصحيح اللاصقات الملونة
عجلون	بلدية الجنوب	صندوق 15/مدرسة عبين الأساسية المختلطة	وجود اخطاء في باركود الصناديق المخصصة للمرشحين	بعد تمرير الملاحظة للهيئة قامت الهيئة بإجراء اللازم وتغيير الباركود
الطفيلة		صندوق رقم (7) مدرسة العين البيضاء	عدم التزام بالبروتوكول الصحي ووجود مرتبات أمن عام داخل مركز الاقتراع ووجود دعاية انتخابية في مركز الاقتراع وجاري التحقق منها من قبل مقدم الشكوى	تم تمريرها للهيئة
عجلون	الرابعة	صناديق 9،10،11،12	رؤساء لجان الاقتراع خارج غرف الاقتراع مع ترك الختم الخاص بالاقتراع داخل الغرف	تم تمريرها لهيئة
السلط		مدرسة ماحص الأساسية المختلطة صندوق 6	حادثة تكررت مرتين بوجود مراقب حيث يتم سحب أكثر من ورقة في الدفتر وتم الاستفسار عن الامر وافاد الموظف بأن ذلك بسبب نوعية الورق السيئة	بعد تمرير الملاحظة للهيئة، أفادت بأن الامر يعود لنعومة الورق

الطفيلة	الطفيلة	مدرسة العين البيضاء الأساسية المختلطة رقم صندوق 7	عدم الالتزام بارتداء الكمامة والتباعد الجسدي ، وجود مرتبات الامن العام داخل مراكز الاقتراع ، تجمعات امام مراكز الاقتراع، عدم الالتزام داخل المركز من قبل المناديب، الدعاية الانتخابية في المركز الاقتراع، وجود اشخاص غير مصرح لهم داخل القاعة	بعد التحقق من الشكوى من خلال الاتصال مع المراقب افاد بانه لا يوجد دعاية انتخابية
معان	البادية الجنوبية	مدرسة الحسينية للبنات الاساسية رقم الصندوق 14	توقف التصويت بسبب طلب رئيس اللجنة بالكشف عن المنقبات امام اللجنة	الشكوى مكررة
معان	الاولى	مدرسة بنات معان الثانوية	مشاجرة على مدخل المركز بسبب الإجراء على دخول سيدة للاقتراع باسم سيدة اخرى ، اكتظاظ على ابواب الصناديق	تم تمريرها لهيئة
المفرق	مفرق	مدرسة المنارة الثانوية المختلطة للبنات صندوق 7	عدم السماح لمرافقين كبار السن والأميين من الدخول معهم من قبل مرتبات الأمن العام في مركز الاقتراع كما يوجد مشكلة فيما يتعلق في شبكة أمنية	بعد تمرير الملاحظة للهيئة تم السماح للمرافقين بالدخول الى مراكز الاقتراع لتقديم الخدمة لكبار السن.
جرش		مدرسة سوف الثانوية للبنين	فيه شراء ذمم للمرشح اللامركزية ابراهيم العتوم نسبة تصويت لا تتجاوز 10%	تم تمررها للهيئة
عمان	مدرسة وادي السير الثانوية للبنات	مدرسة وادي السير الثانوية للبنات صندوق رقم 39	طريقة انتخاب ذوي الإعاقة كل الصناديق في الطابق الثاني وفي حال وجود شخص ذوي الإعاقة ينزل احد اعضاء اللجنة له وبعد التثبت من هويته واخد ورقة الاقتراع منه يقوم العضو بإدخالها بدلاً عنه في الصندوق وذلك بحضور احد المراقبين ان رغبوا في ذلك) 2- أوراق المقترعين لم يتم عدها ، وتم اعتماد الرقم الذي تم ابلاغهم به ولم تم عدها.	تم تمريرها للهيئة، أفادت الهيئة بأنه في حال وجود شخص من ذوي الإعاقة يقوم رئيس اللجنة برفقة من يرغب من المراقبين او الاعلام بالنزول اليه والتأكد من شخصيته ثم يعود الى القاعة ويتم ادخال المعلومات الكترونياً ثم يتم يعود مرة أخرى بورقة الاقتراع. عندها يقوم الناخب بالإدلاء في صوته امام رئيس اللجنة ومرافقه.
اربد		مدرسة المغير الثانوية الشاملة للبنات	تكرار تصوير ورقة الاقتراع في هذه المدرسة خمس مرات منذ الصباح وذلك من قبل الناخبين، ورئيس اللجنة قام بشطب الصور من هاتف الناخب فقط كإجراء على هذه المخالفة	تم تمريرها للهيئة

عمان		مدرسة الميرة رحمة بنت الحسن قاعة رقم (133)	لم يكن هناك رمز الكتروني على صناديق الاقتراع وتم التنبه لذلك من قبل ضابط ارتباط ووضع الرمز الساعة 11:15	تم تمريرها للهيئة
مأدبا		مدرسة المأمونية الغربية الثانوية للبنين	هناك صندوقين في الطابق الأول ومركز الاقتراع غير مهيأ لذوي الإعاقة السمعية والبصرية لعدم وجود مترجمين لغة الإشارة وعدم وجود ارشادات بطريقة برايل ولوحظ وجود مرافقين لذوي الاعاقة الحركية ويتم التحقق من هوياتهم امام مرافقي كبار السن تم منع المرافقين من الدخول من قبل رئيس اللجنة وقام رئيس اللجنة بمرافقة كبير السن.	تم تمريرها للهيئة الرد تم السماح لمرافقين كبار السن بالدخول الى مقر صندوق الاقتراع.
الكرك		مدرسة الشهابية الثانوية للبنين صندوق رقم 3	تصوير داخل مراكز الاقتراع وتكررت الحالة اربع مرات	تمريرها للهيئة
المفرق		مدرسة الربيع	مندوبين مرشحين يقوموا بتوزيع دعايات انتخابية داخل حرم مركز الاقتراع تم توثيق صور.	تم تمريرها للهيئة كان رد الهيئة بأنها شكلة لجنة للتحقق من الخبر.
جرش		تم التجول بعدة مراكز اقتراع في المحافظة	اكتظاظ كبير امام المدارس من قبل مؤيدي المرشحين	لم تمرر للهيئة لخروجها عن اختصاص لهيئة.
جرش		مدرسة البرج الثانوية للبنات	مشاجرة على باب المركز بين انصار مرشحين (المرشح حمزة الحوامدة والمرشح د. علي أبو حمزة).	لم تمرر للهيئة لخروجها عن اختصاص لهيئة.
الطفيلة		مدرسة الين البيضاء الثانوية للبنات	تم ايقاف التصويت من اجل الصلاة مما أدى لحدوث ضجة لدى الناخبين وتقديم شكوى لدى الهيئة	تم تمريرها للهيئة المستقلة للانتخاب
البادية الوسطى		مدرسة الرجم الثانوية للبنات	تم منع مراقب المركز مقدم الشكوى من رصد أعداد الناخبين وأوراق الاقتراع وذلك بسبب طلب الاطلاع على معلومات الناخبين والمقترعين والاطلاع على صندوق الاقتراع ، وتم منعه من دخول غرفة الاقتراع من قبل مدير المركز مصعب أبو زيد	تم تمريرها للهيئة. كان الرد بأن المراقب يقوم بالدعاية الانتخابية لأحد المرشحين.
اربد		مدرسة المغير الثانوية للبنات	تواجد طفل داخل غرفة الاقتراع أكثر من مرة وكان هنالك أكثر من عشر اطفال متواجدين داخل المركز قبل الساعة الثانية وتم منعهم من قبل رئيس اللجنة.	تم تمريرها

عجلون		مدرسة الخنساء الثانوية للبنات	تواجد طفل داخل غرفة الاقتراع اكثر من مرة وتم ارسال صورة مرفق للمنسق العام على هاتفه	تم تمريرها
بادية شمالية		مدرسة حوشا الثانوية للبنات	انقطاع الإنترنت عن مركز الاقتراع 2:40-3:05 وتوقفت العملية وتكرر قبل عشر دقائق ربع الساعة 2:45 وتم الانقطاع للمرة الثالثة	تم تمريرها
معان		مدرسة معان الأساسية	عدم وجود موظفة من الهيئة للتحقق من شخصية السيدات المنقبات بالرغم من وجود 70 ناخبة منقبة. وتم الاستعانة بالشرطة النسائية علاوة على وقوع مشادات كلامية داخل المركز بين مناديب مرشحين وقت وقوع العفل 2:30 تقريبا	تم تمريرها للهيئة كان الرد بأنه الشرطة النسائية تقوم بالتحقق من شخصية المنقبة.
جرش		مدرسة الخنساء	ممارسة الداعية الانتخابية من قبل المرشحين ومؤيديهم داخل المركز ووجود عدة ناخبين داخل القاعة وعند المعزل وقيام احد الناخبين بالتكلم بواسطة الهاتف خلال التصويت وقيام رئيس لجنة الانتخاب بترك مكانه والتوجه الى المعزل للمساعدة في كيفية الاختيار	تم تمريرها
عمان / ابو نصير		مدرسة طارق بن زياد /ابونصير	وجود دعاية انتخابية خارج اسوار مركز الاقتراع بالإضافة الى وجود قوائم للناخبين بين يدي المندوبين المرشحين.	لم تمرر كون الدعاية خارج الاسوار.
اربد /	الدائرة 13	مدرسة المغير الثانوية للبنين	سمعت معلومة من احد المرشحين بوجود حالة انتحال شخصية فتاة اتت للاقتراع بالنيابة عن شقيقتها او عن اخرى	تم تمريرها للهيئة. وكان رد الهيئة بانه تم تحويلها للمدعي العام.

اربد /	الدائرة 13	مدرسة المغير الثانوية للبنين	تصوير ورقة اقتراع في ذات المدرسة في صندوق رقم 5 وبررت تصرفها لغاية التأكيد بأنها صوتت للمرشح، وكتب بها ضبط الساعة 3:30من قبل رئيس اللجنة	تم تمريرها للهيئة
الزرقاء	الاولى	مدرسة محمد القاسم	قيام مجموعة من المناصرين بتوزيع دعاية انتخابية، ومن ثم الاختفاء وبمعنى القيام بحملات انتخابية في مركز الاقتراع.	تم تمريرها للهيئة
الزرقاء	كل الدوائر في المحافظة		امام مراكز الاقتراع يوجد اشخاص يقومون بالتأثير على ارادت المقترعين لانتخاب مرشحين محددين.	تم تمريرها للهيئة
مأدبا		مدرسة المأمونية /مدرسة بطريركية الروم	تواجد اطفال على مداخل مراكز الاقتراع وتوزيع دعايات انتخابية من قبلها. ورصد في مدرسة المأمونية مرافقة رئيس اللجنة لكبار السن والأشخاص ذوي الاعاقة لمساعدتهم على عملية الاقتراع.	تم تمريرها للهيئة
العاصمة		مدرسة رشيد طليع الأساسية /مدرسة حي الرشيد	تواجد لمندوبي المرشحين بشكل ملحوظ جدا على مداخل المدرسة مع توزيع منشورات وكروت للمرشحين، وكذلك وجود اطفال يقومون بنفس العمل امام مدرسة القادسية حي الرشيد	تم تمريرها للهيئة
العاصمة		في مناطق متفرقة خلدا وادي السير	توزيع دعايات انتخابية في مدرسة الشريقي خلدا /ومدرسة وادي السير الثانوية للبنات. رصدت حالة قيام مندوبة مرشح بمرافقة احدى الناخبات الى المعزل وتمكنت من رؤية ورقة الاقتراع، وطلبت منها التصويت لصالح مرشحه وتعذرت بأن المقترعة صغيرة بالسن ولذلك طلبت التصويت منها علنا قد بررت ذلك.	تم تمريرها للهيئة

الزرقاء الجديدة		مدرسة القرطبي	ابناء النائب محمد موسى الغويري يقمون بإحراج الناخبين على مدخل مركز الاقتراع ويحدث تأثير عليهم بالاقتراع عليهم للتصويت لصالح احد المترشحين والناخبين اشتكوا من هذه التصرفات	تم تمريرها للهيئة
المفرق بلعما		مدرسة بلعما الثانوية للبنات	رئيس اللجنة رياض الشديفات ارسل مندوب واخذ دفتر يحتوي حوالي 100 ورقة اقتراع ووقع رؤساء لجان صناديق الاقتراع وتم سؤال مدير مركز الاقتراع عن ذلك واكد الموضوع والصناديق هي رقم (9) و(11) بحجة توزيعها على قضاء بلعما لسد النقص وعند مراجعة السيد رياض شديفات رئيس لجنة قضاء بلعما، اكد له انه تم اخذ توقيع كامل اعضاء اللجنة وعدم وجود تنسيق وتنظيم بعدد الأوراق من المطبعة.	تم تمريرها للهيئة
العاصمة		مدرسة مرج الحمام	فصل الإنترنت لأكثر من مرة وانتهى التصويت في تمام الساعة السابعة	تم تمريها للهيئة
العاصمة		مدرسة ضاحية الحسين الأساسية الثانوية	رفض الامن دخول ناخب الساعة 6:58	
عجلون			ملاحظة من قبل المنسق اعلمني انه طلب اغلاق هواتف المراقبين في محافظة عجلون تحديدا وسيوافينا بالتحديثات بالمحافظات الاخرى	تم تمريرها للهيئة
العاصمة		مدرسة ام طفيل	لا يوجد رقم اقفال الصندوق الإغلاق	تم تمريرها للهيئة
العقبة		مدرسة الحسين الأساسية	الغاء ورقتي اقتراع واحدة بسبب خطأ مطبعي بها.	
تلفاز		رصد تليفزيوني	رصد فريق المركز الوطني لحقوق الإنسان تلفزيونيا عبر تلفزيون الأردني وجود احد مرتبات الأمن العام اثناء فرز صندوق الاقتراع واوراق الاقتراع مع اعضاء اللجنة، وقد اكد المفوض العام وجود مرتبات الامن العام اثناء الجولة الميدانية داخل مراكز الاقتراع .	
معان	الساعة 12/45	مدرسة الثورة العربية الكبرى	تصويت علني في صندوق رقم 28 من قبل الناخبين	تم تمريرها للهيئة.

عمان	الساعة 1/20	مدرسة نزال الأساسية	تم منع مراقب المركز مقدم الشكوى من الدخول لمركز الفرز الأولي كونه تأخر خمسة دقائق حسب قوله.	تم تمريرها للهيئة.
عمان	مدرسة سكينة بنت الحسين /جبل الحسين		استمرار قيام بعض مندوبي المرشحين بالدعاية الانتخابية داخل مركز الاقتراع وخرجوا من مركز الاقتراع	تم تمريرها للهيئة.
عمان	مدرسة مرج الحمام الاساسية المختلطة		سادت عملية ارباك لعملية الفرز حيث أنه بعد البدء بفرز صندوق الامانة تم الإيعاز لرئيس اللجنة بإيقاف وتأجيل الفرز لصندوق الإدارة المحلية (اللامركزية)	تم تمريرها للهيئة.
			كان تداول أوراق الاقتراع مختومة وفارغة بين المواطنين	1-التحقق والتثبت من ذلك تم طلب صور تثبت ذلك وانكرت ذلك وطلبت الصور إن وجدت. 2- تم التواصل مع الهيئة بهذا الخصوص وكان الرد بأنها تحتاج الى صور تثبت الواقعة.

المحور الخامس: رصد إجراءات ما بعد يوم الاقتراع.

أولاً: مرحلة مراقبة الطعون على نتائج الانتخابات

رصد الفريق الطعون المتعلقة بنتائج الانتخابات المقدمة من المواطنين والمرشحين على حد سواء إلى المحاكم المختصة وذلك استناداً لنص المادة (42) من قانون الإدارة المحلية رقم 22 لسنة 2021م، وبلغ عدد الطعون التي قُدمت إلى المحاكم المختصة (17) طعن، وللمحكمة الفصل خلال 30 يوم كحد أعلى من تاريخ تقديم الطعن، **والجدول التالي يبين عدد الطعون والمحاكم والقرار: -**

الطعون المقدمة على نتائج الانتخابات وعددها (17)			
ت	عدد الطعون	المحكمة	القرار
1	3	محكمة بداية المفرق	ما زالت منظورة
2	3	محكمة بداية عمان	ما زالت منظورة
3	1	محكمة بداية مأدبا	ما زالت منظورة
4	1	محكمة بداية جرش	ما زالت منظورة
5	1	محكمة بداية الكرك	ما زالت منظورة

6	1	محكمة بداية السلط	ما زالت منظورة
7	2	محكمة بداية عجلون	ما زالت منظورة
8	3	محكمة بداية اربد	ما زالت منظورة
9	4	محكمة بداية معان	ما زالت منظورة

المحور السادس: مشاركة المرأة والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن في انتخابات مجلس المحافظات ومجالس البلدية ومجلس أمانة عمان الكبرى لعام 2022.

تقرير الفئات الأكثر حاجة لحماية<

المحور السابع: البيانات الصادرة عن المركز يوم الاقتراع.

بيان رقم (1)

"الوطني لحقوق الإنسان" يصدر بيانه الأول حول مجريات الانتخابات البلدية

عمان- باشر المركز الوطني لحقوق الإنسان المراقبة على مجريات عملية الاقتراع ضمن انتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية ومجلس أمانة عمان، ومنذ فتح صناديق الاقتراع وحتى لحظة إعداد هذا التقرير، سجل المركز الملاحظات التالية:

- لوحظ في الساعات الأولى للعملية الانتخابية ضعف عام في الإقبال على عملية الاقتراع في مختلف محافظات المملكة.
- تأخر فتح صناديق الاقتراع في بعض المراكز في محافظات مختلفة من المملكة.
- وجود خطأ في ألوان الصناديق التي جرى مسبقا الإعلان عن تمييزها بالأزرق لصندوق رئيس البلدية، والفضي لصندوق أعضاء المجلس البلدي، والأخضر لأعضاء مجلس المحافظة، في أحد مراكز الاقتراع في محافظة عجلون.
- وجود أخطاء في رموز (الباركود QR) في أحد مراكز الاقتراع في محافظة عجلون.

- التأثير على إرادة الناخبين من قبل أحد رؤساء اللجان من خلال التأشير على صورة الناخب في دفتر الاقتراع عند تسليمه للناخب وخاصة كبار السن في أحد مراكز الاقتراع في محافظة البلقاء.

- عدم توافر الترتيبات التيسيرية الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة في عدد من مراكز الاقتراع في محافظة البلقاء، حيث أن صناديق الاقتراع في الطابق الثاني ويتم استقبال هؤلاء الأشخاص في الطابق الأول من قبل اللجنة وإنهاء إجراءات عملية الاقتراع الخاصة بهم ومن ثم يقوم عضو اللجنة بالصعود إلى الطابق الثاني ووضع ورقة الاقتراع بالصندوق نيابة الناخب.

- وجود دعاية انتخابية في أحد مراكز الاقتراع في محافظة الطفيلة.

ويشير المركز في هذا الصدد إلى قيامه بإرسال الملاحظات الرصدية المتعلقة بسير العملية الانتخابية أولا بأول إلى الهيئة المستقلة للانتخاب بهدف معالجتها، علما بأنه تم معالجة بعض هذه الملاحظات، والتنسيق مستمر فيما يتعلق بالملاحظات الأخرى.

ويذكر أن المركز قد أعد غرفة عمليات مزودة بكافة الاحتياجات اللازمة لرصد ومراقبة انتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية ومجلس أمانة عمان، حيث باشرت الغرفة عملها منذ اليوم الأول لإعلان الهيئة المستقلة للانتخاب عن موعد الاقتراع في الثامن من الشهر الحالي، وستستمر في العمل والمراقبة ضمن كافة مراحل العملية الانتخابية.

ويؤكد المركز أن غرفة عملياته تستقبل شكاوى المواطنين على سير العملية الانتخابية من خلال الخط الساخن رقم (0798866884) وأرقام الهواتف الأرضية (065932257 – 065930072 – 065920396)، وسيعمل المركز على متابعتها وتوثيقها في تقاريره وبياناته.

بيان رقم (2)

"الوطني لحقوق الإنسان" يصدر بيانه الثاني حول مجريات الانتخابات البلدية

عمان- واصل المركز الوطني لحقوق الإنسان المراقبة على مجريات عملية الاقتراع ضمن انتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية ومجلس أمانة عمان، وحتى لحظة إعداد هذا البيان الثاني سجل المركز الملاحظات التالية:

- رصد الفريق قيام بعض الناخبين بتصوير ورقة الاقتراع داخل بعض مراكز الاقتراع في محافظتي إربد والكرك، كما رصد قيام أحد رؤساء اللجان في أحد المراكز بحذف الصور من هاتف أحد الناخبين.
- عدم وجود رمز إلكتروني على صناديق الاقتراع، في أحد مراكز الاقتراع في محافظة العاصمة واستمر الوضع كذلك حتى الساعة 11.15 صباحا.
- سجل الفريق عمليات شراء أصوات في محافظة جرش.
- رصد الفريق وجود تجمهر واكتظاظ كبير أمام مراكز الاقتراع من قبل أنصار مرشحين في عدد من مراكز الاقتراع في المحافظات.

- توزيع بطاقات دعائية لمرشحين داخل بعض مراكز الاقتراع من قبل مندوبي المرشحين بالتزامن مع فترة الصمت الانتخابي، بالإضافة إلى انتشار مظاهر الدعاية الانتخابية بكثرة في كافة محافظات المملكة.
- لوحظ وجود أطفال يقومون بتوزيع دعاية انتخابية أمام وداخل بعض مركز الاقتراع في عدة محافظات.
- محاولة أنصار بعض المرشحين ومندُبيهم التأثير على إرادة الناخبين.
- رصد الفريق تصويت علني في بعض مراكز الاقتراع في محافظة معان.
- رصد المركز حدوث مشاجرة بين أنصار بعض المرشحين أمام أحد مراكز الاقتراع في محافظة جرش.
- تم تعليق الاقتراع في أحد مراكز الاقتراع في محافظة الطفيلة ما أدى إلى حدوث فوضى بين جموع الناخبين.
- رصد فريق المركز تفتيش الناخبين من قبل رجال الأمن العام في أحد مركز الاقتراع بمحافظة العاصمة في حين لم يرصد الفريق ذلك في أي مراكز أخرى.

- رصد فريق المركز عدم الالتزام بالمسح الضوئي للهوية الشخصية من قبل لجنة الاقتراع في أحد مراكز الاقتراع في محافظة العاصمة.
- عدم وجود ترتيبات تيسيرية لذوي الإعاقة السمعية والبصرية في أحد مراكز الاقتراع في محافظة مأدبا، حيث لا يوجد مترجمي لغة إشارة والقاعة غير مجهزة للمكفوفين.
- عدم وجود ترتيبات تيسيرية للمعاقين وكبار السن في عدة مراكز اقتراع في محافظة العاصمة حيث أن صناديق الاقتراع في الطابق الثاني ويتم استقبال هؤلاء الأشخاص في الطابق الأول من قبل اللجنة وإنهاء إجراءات عملية الاقتراع الخاصة بهم ومن ثم يقوم عضو اللجنة بالصعود إلى الطابق الثاني ووضع ورقة الاقتراع بالصندوق نيابة الناخب.
- وفرت الهيئة المستقلة للانتخاب في محافظة العقبة مترجم لغة إشارة للصم والبكم مع توفير مركبة لذوي الإعاقة الحركية عند الطلب.
- جرى إخراج أحد المراقبين من أحد مراكز الاقتراع بسبب طلبه بعض المعلومات من قبل لجنة الاقتراع.
- عدم وجود آلية واضحة فيما يتعلق بالتحقق من شخصية الناخبات المنتقبات في بعض المراكز الاقتراع في محافظة معان ما أدى إلى وقوع إشكاليات في هذه المراكز.
- تباين ملموس في تطبيق البروتوكول الصحي وإجراءات السلامة العامة في مراكز الاقتراع.
- ضعف الإقبال بشكل عام على العملية الانتخابية.

ويشير المركز في هذا الصدد إلى قيامه بإرسال الملاحظات الرصدية المتعلقة بسير العملية الانتخابية أولا بأول إلى الهيئة المستقلة للانتخاب بهدف معالجتها.

ويذكر أن المركز قد أعد غرفة عمليات مزودة بكافة الاحتياجات اللازمة لرصد ومراقبة انتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية ومجلس أمانة عمان، حيث باشرت الغرفة عملها منذ اليوم الأول لإعلان الهيئة المستقلة للانتخاب عن موعد الاقتراع في الثامن من الشهر الحالي، وستستمر في العمل والمراقبة ضمن كافة مراحل العملية الانتخابية.

ويؤكد المركز أن غرفة عملياته تستقبل شكاوى المواطنين على سير العملية الانتخابية من خلال الخط الساخن رقم (0798866884) وأرقام الهواتف الأرضية (065932257 – 065930072 – 065920396)، وسيعمل المركز على متابعتها وتوثيقها في تقاريره وبياناته.

بيان رقم (3)

"الوطني لحقوق الإنسان" يصدر بيانه الثالث حول مجريات انتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية ومجلس أمانة عمان

عمان- واصل المركز الوطني لحقوق الإنسان المراقبة على مجريات عملية الاقتراع ضمن انتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية ومجلس أمانة عمان، حيث سجل المركز الملاحظات التالية فيما يتعلق بالفترة التي سبقت إغلاق الصناديق، إضافة إلى الملاحظات الخاصة بعملية الإغلاق:

- استمرار الدعاية الانتخابية داخل وأمام مراكز الاقتراع في مختلف محافظات المملكة، واستمرار استخدام الأطفال لهذه الغاية.
- رصد الفريق قيام أبناء أحد المرشحين بمحاولة التأثير على إرادة الناخبين عند مدخل أحد مراكز الاقتراع في محافظة الزرقاء، الأمر الذي أثار استياء ناخبين.
- قيام مندوبة أحد المرشحين بمرافقة إحدى الناخبات إلى المعزل والطلب منها التصويت لصالح أحد المرشحين، والاطلاع على ورقة الاقتراع الخاصة بها، وذلك في أحد مراكز الاقتراع في محافظة العاصمة.
- انقطاع الإنترنت أكثر من مرة في أحد مراكز الاقتراع في البادية الشمالية، وفي أحد المراكز في محافظة العاصمة وتوقف العملية الانتخابية نتيجة ذلك.
- استمرار تصوير أوراق الاقتراع في بعض مراكز الاقتراع ونشر بعض هذه الصور على شكل مقاطع فيديو عبر وسائل التواصل الاجتماعي.
- رصد الفريق وجود قوائم للناخبين مع مندوبي المرشحين وقيامهم بالتأشير على اسم الناخب في بعض مراكز الاقتراع في محافظة العاصمة.
- رصد الفريق قيام أحد الناخبين بالتحدث بواسطة الهاتف خلال قيامه بعملية الاقتراع داخل المعزل في أحد مراكز اقتراع محافظة جرش.
- رصد الفريق عملية انتحال شخصية أحد الناخبين من قبل أحد الأشخاص، وتم تحويله إلى المدعي العام.
- نقل دفاتر اقتراع عدد 2 من مركز اقتراع إلى مركز آخر في محافظة المفرق من قبل رئيس لجنة الاقتراع.
- وجود مرتبات الامن العام داخل بعض المراكز خلال عملية الاقتراع وخلال عملية الفرز.

- رصد الفريق قيام الامن العام بمنع دخول أحد الناخبين الساعة (6:58) إلى مركز الاقتراع الخاص به في أحد مراكز الاقتراع في محافظة العاصمة.
- التأخر في اغلاق الصناديق في ثلاثة مراكز اقتراع في محافظة العاصمة.
- الطلب من المراقبين كافة اغلاق هواتفهم ووضعها جانبا بعد إغلاق صناديق الاقتراع في أكثر من مركز اقتراع في محافظة عجلون الامر الذي حال دون ارسال المراقبين للملاحظات الرصدية، في حين رصد الفريق إبقاء الهواتف مع المراقبين في مراكز الاقتراع الأخرى.
- بدأت عملية الفرز في أحد مراكز الاقتراع مع عدم تشغيل الشاشات الخاصة بعملية الفرز.

ويشير المركز في هذا الصدد إلى قيامه بإرسال الملاحظات الرصدية المتعلقة بسير العملية الانتخابية أولا بأول إلى الهيئة المستقلة للانتخاب بهدف معالجتها، وقد تلقى المركز عدة ردود من الهيئة بهذا الصدد أبرزها تحويل رئيس لجنة في أحد مراكز الاقتراع إلى لجنة تحقيق بسبب مخالفات ارتكبها، إضافة إلى أن التفتيش الذي أجرته مرتبات الأمن العام للناخبين في أحد مراكز الاقتراع في محافظة العاصمة، كان بناء على بلاغ بوجود أشخاص مسلحين، والتنسيق مستمر فيما يتعلق بباقي الملاحظات.

ويذكر أن المركز قد أعد غرفة عمليات مزودة بكافة الاحتياجات اللازمة لرصد ومراقبة انتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية ومجلس أمانة عمان، حيث باشرت الغرفة عملها منذ اليوم الأول لإعلان الهيئة المستقلة للانتخاب عن موعد الاقتراع في الثامن من الشهر الحالي، وستستمر في العمل والمراقبة ضمن كافة مراحل العملية الانتخابية. ويؤكد المركز أن غرفة عملياته تستقبل شكاوى المواطنين على سير العملية الانتخابية من خلال الخط الساخن رقم (0798866884) وأرقام الهواتف الأرضية (065932257 – 065930072 – 065920396).

النتائج والتوصيات

النتائج:

إن جميع الإجراءات التي قامت بها الهيئة المستقلة للانتخاب حيال إنجاح سير العملية الانتخابية كانت جيدة الا ان المركز لاحظ بعض الملاحظات والتي يأمل عدم تكرارها وهي كما يلي: -

1. عدم التزام بعض المرشحين بالتعليمات الصادرة عن الهيئة المستقلة والمتعلقة بمواعيد وأماكن الدعاية الانتخابية، واستخدام المساجد ودور العبادة والأطفال للدعاية الانتخابية.
2. عدم التزام بعض لجان الاقتراع بالمواعيد المحددة لفتح واغلاق صناديق الاقتراع علاوة على وجود اشخاص من غير المصرح لهم داخل غرفة الاقتراع (شرطة)، وأن بعضها غير مهيئ لاستقبال الأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن ومنع دخول مرافقيهم لمراكز الاقتراع، وعدم توافر مترجمين لغة الإشارة في معظم مراكز الاقتراع، واستخدام الهواتف النقالة من قبل الناخبين داخل غرفة الاقتراع.
3. بالرغم مما قامت به الهيئة المستقلة للانتخاب من جهود حثيثة إلا أنها أغفلت جانب توفير تقديم طلب تغيير مكان الاقتراع الكترونياً، الأمر الذي يمكن جميع الأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن من ممارسة حقهم بالانتخاب.
4. ضعف الاقبال على صناديق الاقتراع بشكل عام حيث بلغ عدد الأشخاص الذين مارسوا حقهم في الاقتراع (1363465) شخصاً، في حين بلغ عدد الناخبين لانتخابات مجالس المحافظات والمجالس البلدية ومجلس أمانة عمان (4602135) ناخباً وناخبة، منهم (2164795) ذكور و (2437340) إناث.
5. محاولات التأثير على إرادة الناخبين من قبل بعض لجان الاقتراع في غرف الاقتراع.
6. الانقطاع المتكرر للتيار الكهربائي وضعف شبكات الانترنت في بعض مراكز الاقتراع خاصة في ظل اعتماد الباركود والماسح الضوئي للهويات.
7. عدم تخصيص غرف أو معازل وموظفة من الهيئة للتحقق من شخصية الناخبة المنقبة.
8. عدم توافر معلومات مسبقة عن الأشخاص ذوي الإعاقة.

التوصيات:

1. الأخذ بموقف المركز السابق من قانون الإدارة المحلية لسنة 2021 والذي أكد على " أن قانون الإدارة المحلية لسنة 2021 لم يجسد مضامين المادتين (120، 121) من الدستور الأردني، ولا يؤدي إلى ترجمة جوهر اللامركزية التي تعتبر صورة من صور الديمقراطية الإدارية أي المشاركة الشعبية على الصعيد المحلي، والتي تستلزم الاعتراف بالشخصية المعنوية للمجالس المحلية، ومنحها الاستقلالية والاختصاصات الفعلية، وضبط رقابة السلطة المركزية على مجالس المحافظات ضمن نطاق الوصاية الإدارية. ويؤكد المركز بأن القانون تبنى نظام عدم التركيز الإداري ولم يترجم بمضامينه نظام اللامركزية الإدارية. والذي يعتبر – أي نظام عدم التركيز الإداري- مرحلة وسطى بين المركزية واللامركزية الإدارية والذي يقتصر على تفويض ممثلي السلطة المركزية في المحافظات صلاحيات فعلية يمارسونها عن السلطة المركزية.
2. تعديل قانون الإدارة المحلية رقم (22) لسنة 2021 وقانون أمانة عمان الكبرى رقم (18) لسنة 2021 بإضافة نص خاص لتمثيل الأشخاص ذوي الإعاقة بما يضمن ممارسة حقهم في الترشح.
3. ضرورة تضمين قانون الانتخاب أحكاماً تفرض عقوبات رادعة على مرتكبي الجرائم الانتخابية وإعطاء هذه الجرائم صفة الاستعجال للفصل بها من قبل المحكمة المختصة.
4. على الهيئة المستقلة للانتخاب القيام بما يلي:

ا. تدريب وتأهيل لجان الاقتراع على مهارات التعامل مع مختلف الشخصيات بما يضمن سلامة وإدارة العملية الانتخابية وفقاً للقوانين والتعليمات الناظمة لهذه العملية.

ب. توفير بيئة مناسبة لإجراءات يوم الاقتراع بدءاً من توفير أماكن اقتراع تضمن للناخبين الادلاء بأصواتهم بصورة ميسرة وتضمن حقهم بالانتخاب وضمان نزاهة وشفافية العملية الانتخابية، مع التأكيد على تهيئة هذه الظروف للأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن من حيث تحسين بيئة غرفة الاقتراع والفرز بما يضمن ممارسته لحقهم بالانتخاب دون وجود أي معيقات.

ت. توفير معزل مناسب للأشخاص ذوي الإعاقة وتوفير درج لقصار القامة.

ث. توفير مترجمي لغة إشارة للأشخاص ذوي الإعاقة.

ج. توفير خدمة تقديم طلب تغيير مكان الاقتراع الالكتروني، الأمر الذي يمكن جميع الأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن من ممارسة حقهم بالانتخاب.

ح. تكثيف الرقابة على الدعاية الانتخابية بما يضمن سلامة ونزاهة العملية الانتخابية وعدم استخدام المساجد والأطفال في الدعاية الانتخابية.

خ. الالتزام بمواعد فتح وإغلاق الصناديق من قبل لجان الاقتراع وفقاً للتعليمات الناظمة للعملية الانتخابية.

د. توعية وتثقيف أفراد المجتمع بأهمية المشاركة بالعملية الانتخابية من خلال عقد الورشات والندوات في مختلف أرجاء المملكة.

ذ. توفير المعدات الإلكترونية اللازمة لضمان ديمومة سير العملية الانتخابية وعدم انقطاع التيار الكهربائي ومعالجة شبكات الإنترنت.

ر. منع تواجد أي شخص غير مصرح له داخل غرف الاقتراع والفرز.

ز. إيجاد حل لمنع استخدام الهواتف الخلوية من قبل الناخبين ومندوبي المرشحين تفادياً لاستخدامها بصورة تخل بالعملية الانتخابية.

س. تخصيص غرف أو معازل وموظفة من الهيئة المستقلة للتحقق من شخصية الناخبة المنقبة.

ش. تشديد الرقابة على مندوبي المرشحين بما يضمن عدم التأثير على إرادة الناخبين داخل مراكز الاقتراع.

ص. مراقبة عمليات الانتخابات الداخلية خارج صناديق الاقتراع المخصصة لذلك.

ض. تشديد الرقابة على المال الأسود.

ط. على المجلس الأعلى للأشخاص ذوي الإعاقة اصدار بطاقة تعريفية للأشخاص ذوي الإعاقة.

وبالنتيجة:

فإن جميع الملاحظات سالفة الذكر لم تؤدي إلى الإخلال في سير العملية الانتخابية، إلا أن المركز يأمل بعدم تكرارها.